

ما الحكم لو كان عندنا شخصين أحدهما ليس معه كفن ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم مسألة فإن قلت وما الحكم لو وجدنا لرجل ثوبين وعندنا ميت ليس له كفن ليس له كذا او وجدنا ثوبا واسعا يسأل اثنين لكنه مصفوف لهذا الميت لهذا الميت من تركة هذا الميت - [00:00:00](#) بمعنى اننا لو شققناه بينه وبين اخيه كفاهما اما ثوبان او ثوب واسع فماذا نفعل في هذه الحالة؟ ها؟ الجواب نشقه بينهما. لان حادث اخيه الان حاجة حاجة ضرورية ولا بد ان لابد ان يظهر لها بعين الاعتبار وعلى ذلك ما فعلته صبيا - [00:00:24](#) في تكفيني حمزة انها بعثت للنبي صلى الله عليه وسلم ثوبين. وقالت يا رسول الله جئت بهما لآخي حمزة فقد بلغني مقتله فكفنوه فيهما. قال فجئنا بالثوبين لنكفن فيهما حمزة. فاذا الى جنبه رجل من الاصاله - [00:00:45](#) قد فعل به كما فعل بحمزة قال فوجدنا غضاضة وحياء ان نكفن حمزة بثوبين والاصالي لا كفن لهما فقلنا لحمزة ثوب وللانصاري ثوب طيب ما وجد في الدلالة اقرارا باحسن اقرار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:02](#)